

أمر حكومي عدد 114 لسنة 2016 مؤرخ في 11 جانفي 2016 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 2439 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية والتكوين ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2950 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التربية والتكوين،

وعلى الأمر عدد 2438 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 113 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جانفي 2016،

وعلى الأمر عدد 2439 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية والتكوين ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا كما وقع إتمامه بالأمر عدد 2911 لسنة 2013 المؤرخ في 10 جويلية 2013،

وعلى الأمر عدد 84 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإحالة مشمولات وزارة التربية والتكوين سابقا المتعلقة بالتكوين المهني إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - يغير عنوان الأمر عدد 2439 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية والتكوين ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا كما يلي :

"الأمر عدد 2439 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي".

(I) المرحلة الأولى : يتمتع 50% من مجموع المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بترقية استثنائية يكون مفعولها المالي بداية من غرة جانفي 2015 ويرتقي بقيتهم في السنة الموالية إلى الرتبة الأعلى مباشرة ويكون مفعولها المالي بداية من غرة جانفي 2016.

(II) المرحلة الثانية : يتمتع الـ 50% من المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي المرتقين في غرة جانفي 2015 بترقية استثنائية إلى الرتبة الموالية ويكون مفعولها المالي بداية من غرة جانفي 2016 ويرتقي في السنة الموالية بقية المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي المتمتعين بالترقية الاستثنائية الأولى في غرة جانفي 2015 وفي غرة جانفي 2016 إلى الرتبة الأعلى مباشرة ويكون مفعولها المالي بداية من غرة جانفي 2017.

وتستوعب هذه الترقيات الاستثنائية الترقيات العادية المنصوص عليها بالأمر عدد 2438 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المشار إليه أعلاه.

الفصل 18 (ثالثا) : يحافظ المدرسون المبرزون التابعون لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بمختلف رتبهم الذين تمتعوا بالترقيتين الاستثنائيتين المنصوص عليهما بالفصل 18 (مكرر) من هذا الأمر بالأقدمية المكتسبة في الرتبة إلى حدود 31 ديسمبر 2014. وتحسب هذه الأقدمية عند إجراء مناظرات الارتقاء وفق الشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 2438 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المذكور أعلاه والتي يكون مفعولها المالي بداية من غرة جانفي 2018.

الفصل 6 - وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير المالية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 جانفي 2016.

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

الإمضاء المجاور

وزير المالية

سليم شاكر

وزير التربية

ناجي جلول

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

شهاب بouden

الفصل 2 - تلغى أحكام الجدول الوارد بالفصل 3 من الأمر عدد 2439 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :

المقدار الشهري بحساب الدينار		الرتبة
المنحة الكيلومترية	منحة التكاليف البيداغوجية	
57	1038	أستاذ مبرز أول مميز درجة استثنائية
57	918	أستاذ مبرز أول مميز
57	817.5	أستاذ مبرز أول
57	5.717	أستاذ مبرز

الفصل 3 - تلغى أحكام الجدول الوارد بالفصل 6 من الأمر عدد 2439 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :

(بحساب الدينار)

المقدار المتبقي	المقدار المدمج في المرتب الشهري	الرتبة
332	868	أستاذ مبرز أول مميز درجة استثنائية
332	868	أستاذ مبرز أول مميز
332	668	أستاذ مبرز أول
332	668	أستاذ مبرز

الفصل 4 - وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير المالية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 جانفي 2016.

رئيس الحكومة
الحبيب الصيد

الإمضاء المجاور
وزير المالية
سليم شاکر
وزير التربية
ناحي جلول
وزير التعليم العالي والبحث العلمي
شهاب بون